

قرار رقم : (١٢٧)

وتاريخ : ٢٠١٤/١١/٥



المُمْلَكَةُ الْعَرَبِيَّةُ السُّعُودِيَّةُ  
اللَّاتِيْنَ الْعَامَةُ بِمَجْلِسِ الْوَزَرَاءِ

قرار مجلس الوزراء

إن مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على المعاملة الواردة من الديوان الملكي برقم ٢٧٤٦٤ وتاريخ ١٤٤٦/٤/١٨، المشتملة على برقية معالي وزير البيئة والمياه والزراعة رئيس مجلس إدارة المركز الوطني للأرصاد رقم ١١٠٣٤٥٥٢ وتاريخ ١٤٤٦/٤/١٦، في شأن طلب المركز الوطني للأرصاد تعديل المادة (الخامسة) من تنظيمه بإضافة ممثل من المديرية العامة للدفاع المدني في عضوية مجلس إدارته.

وبعد الاطلاع على الأمرين الملكيين رقم (٥٥٦٨٥) وتاريخ ١٤٣٨/١١/٣٠، ورقم (٣٠٧٩١) وتاريخ ١٤٤٣/٥/١٦.

وبعد الاطلاع على تنظيم صندوق البيئة، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤١٦) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٩.

وبعد الاطلاع على تنظيم المركز الوطني للأرصاد، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤١٧) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٩.

وبعد الاطلاع على المذكرين رقم (١٩٣٠) وتاريخ ١٤٤٦/٦/٤، ورقم (٢٧٠٩) وتاريخ ١٤٤٦/٨/٥، المعدتين في هيئة الخبراء بمجلس الوزراء.

وبعد الاطلاع على توصية مجلس الشؤون الاقتصادية والتنمية رقم (٤٦١٠-٢) وتاريخ ١٤٤٦/٩/١٣.

وبعد الاطلاع على توصية اللجنة العامة لمجلس الوزراء رقم (١٢٤٠٢) وتاريخ ١٤٤٦/١٢/٢٩.

يقرر

تعديل تنظيم المركز الوطني للأرصاد، الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم (٤١٧) وتاريخ ١٤٤٠/٧/١٩، على النحو الآتي:

- تعديل الفقرة (١) من المادة (الخامسة)، وذلك بإضافة فقرة فرعية (ج) بالنص الآتي: "ممثل من وزارة الداخلية (المديرية العامة للدفاع المدني) عضواً". وتعديل ترتيب الفقرات الفرعية للفقرة تبعاً لذلك.



٢- تعديل المادة (العاشرة)، لتكون بالنص الآتي:

- "١- يودع المقابل المالي الذي يحصله المركز لدى الصندوق، وتوعد بقيمة إيرادات المركز في حساب جاري وزارة المالية في البنك المركزي السعودي.
- ٢- يفتح المركز حساباً له في البنك المركزي السعودي، وله فتح حسابات أخرى في أي من البنوك المرخص لها بالعمل في المملكة، ويصرف من هذه الحسابات وفق ميزانية المركز."

رئيس مجلس الوزراء